



No.:

Date: / / 20

٣٥٦٠

٢٠١٩/١٠/١٠

العدد:
التاريخ: ٨٠٢ / مناطق ساخنة

إلى / ديوان محافظة الانبار / الدائرة الادارية والمالية

م / بيان رأي

نهدي هذه الوزارة أطيب تحياتها:-

كتابكم المرقم ٤٣٣٢ في ٢٠١٩/٩/٥

سبق ان تم عرض الموضوع على الامانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية والتي اشارت بكتابها المرقم ق/٢/٥/٣/٢٨٥٨٨ في ٢٠١٧/٩/٦ الى ماجاء بأعمامها المرقم ق/٢/٥/٢٧/٥/١٣٥٨٥ في ٢٠١٥/٤/٢٣ المتضمن (عد مدة انقطاع الموظفين في المناطق الساخنة الذين لا تتوفر اماكن لعملهم في تلك المناطق ولا تتوفر لهم فرصة عمل لخروجهم او انتقالهم من المناطق الساخنة الى مناطق قريبة آمنة بسبب محاصرتها واحتلالها من العصابات الارهابية خدمة وظيفية فعليه كونهم مؤهلين للعمل وان عدم مباشرتهم تعود لاسباب خارجة عن ارادتهم وفي حال زوال المانع وتحقق فرصة عمل تسري بحق الممتنع عن الدوام في هذه الحالة الاجراءات المنصوص عليها في قانون الخدمة المدنية (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل مالم يبد الموظف معذرة شرعية ويعكسه يعد مستقيلا" من الخدمة بحكم القانون) ونود العرض بأنه يقتضي لنيل الموظف ترفيعه من تاريخ استحقاقه القانوني توافر شروط الترفيع المنصوص عليها في البند (ثانيا) من المادة(٦) من القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ ومنها توفر الوظيفة الشاغرة ، وان المقتضى لتطبيق البند(ثانيا) من المادة(٧) من القانون اعلاه ان لا يكون للموظف دور في تأخير ترفيعه كأن يكون معاقبا" او ان يكون شرط او أكثر من شروط الترفيع المنصوص عليها في المادة (٦) من القانون غير متوفرة .

اما في حالة تأخير صدور أمر الترفيع بسبب عدم توفر احد شروط الترفيع كأن يكون الدرجة غير متوفرة وتوفرت بعد ذلك عن طريق الاستقالة او الاحالة على التقاعد او لاي سبب اخر فإن أمر الترفيع يعتبر نافذا" من تاريخ صدوره حسبما موضح بتعاميمنا المرقمة ٢٠٧٨٨ في ٢٠١٢/٣/٢٠ و ١١٩٠٠ في ٢٠١٣/٢/١٢ و ٩٧٢٦٠ في ٢٠١٤/١١/٢٤ و ١٥٨١٨ في ٢٠١٨/٨/١٧ وحيث ان دوائر الدولة في المحافظات الساخنة كان متوقف عملها طيلة مدة وجود داعش الارهابي وان توفير الدرجة الشاغرة يتطلب اجراءات من قبل الجهة المعنية ومفاتيح دائرة الموازنة في هذه الوزارة في حينه، عليه يصعب التثبت من توفر هذا الشرط.

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٩/٩/